

نشرة إصدار

محنة (في جولية 2020)

الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك

صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط
خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جولية 2001
كما تم تنقيحها و إتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية



نشرة إصدار

محينة (في جويلية 2020)

تأشير هيئة السوق المالية عدد 16 - 0927 بتاريخ 11 جانفي 2016
لا تعطي هذه التأشير أي تقييم لعملية الإصدار المقترحة.

وضعت النشرة سابقا على ذمة العموم بمناسبة فتح الاكتتاب في "الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك" المسمى سابقا الصندوق المشترك للتوظيف "الحكمة" وانطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص الصادرة عنه للعموم

هذه النشرة المحينة و النظام الداخلي المحين للصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك ، يحتويان على معلومات هامة يجب قراءتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار

الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك

صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط

خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية

ترخيص هيئة السوق المالية عدد 62 - 2014 بتاريخ 23 ديسمبر 2014
ترخيص هيئة السوق المالية لتغيير المتصرف عدد 33 - 2019 بتاريخ 31 أكتوبر 2019
ترخيص هيئة السوق المالية لتغيير التسمية عدد 34 - 2019 بتاريخ 31 أكتوبر 2019

تاريخ فتح عمليات الاكتتاب للعموم: 19 جانفي 2016

العنوان: 34، نهج الهادي كراي - المنزه الرابع - 1080 تونس

المبلغ الأصلي: 1.000 000 دينار مقسمة إلى 10.000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة

N° 16 - 927 / A 001

تم تسجيل نشرة الإصدار المحينة من قبل هيئة السوق المالية تحت عدد.....
بتاريخ.....
العامة. تم تحيين هذه النشرة من طرف مؤسسي الصندوق و يتحمل الموقعون عليها مسؤوليتها. تم التسجيل بعد التثبت من دقة و تناسق المعلومات المقدمة.

المؤسسون

الشركة التونسية للبنك

آس تي ب ماناجر

المتصرف

س.ت.ب. فينانس

المودع لديه

الشركة التونسية للبنك

الموزع

الشركة التونسية للبنك

المسؤول عن الإعلام:

السيد كريم بوزقرو

مدير عام س.ت.ب. فينانس

العنوان: 34، نهج الهادي كراي - المنزه IV - 1080 تونس

الهاتف: 71 717 510 الفاكس: 71 718 450

البريد الإلكتروني: k.bouzgarrou@stbfinance.com.tn

تم وضع نشرة الإصدار المحينة و النظام الداخلي المحين للصندوق على ذمة العموم بدون مقابل بالمقر الاجتماعي للمتصرف، شركة الوساطة بالبورصة "س.ت.ب. فينانس" الكائن مقرها ب 34، نهج الهادي كراي - المنزه الرابع - 1080 تونس و بشبكة فروع الشركة التونسية للبنك.

الفهرس

1.	تقديم الصندوق.....	3.
1.1.	معلومات عامة.....	3.
2.1.	المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره.....	4.
3.1.	هيكله الحاملين الأوليين للحصص.....	4.
4.1.	مراقب الحسابات.....	4.
2	الخصائص المالية.....	5.
1.2.	الصف.....	5.
2.2.	توجهات التوظيف.....	5.
3.2.	تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم.....	5.
4.2.	تاريخ و دورية و طريقة احتساب قيمة التصفية.....	5.
5.2.	أماكن و طريقة نشر قيمة التصفية.....	7.
6.2.	ثمن الاكتتاب و إعادة الشراء.....	7.
7.2.	أماكن و توقيت الاكتتاب و إعادة الشراء.....	7.
8.2.	المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف.....	7.
3	طرق سير الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك.....	8.
1.3.	تاريخ افتتاح و ختم السنة المالية.....	8.
2.3.	قيمة التصفية الأصلية.....	8.
3.3.	شروط و إجراءات الاكتتاب و إعادة الشراء.....	8.
4.3.	أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف.....	9.
5.3.	توزيع الأرباح.....	9.
6.3.	المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص و العموم.....	9.
4	إرشادات تتعلق بالمتصرف و المودع لديه و الموزع.....	10.
1.4.	طريقة تنظيم التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك.....	10.
2.4.	تقديم إتفاقية التصرف.....	10.
3.4.	وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف.....	10.
4.4.	طرق تأجير المتصرف.....	11.
5.4.	تقديم الاتفاقية المبرمة بين الصندوق و المودع لديه.....	11.
6.4.	طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء.....	11.
7.4.	طرق التسجيل في الحساب.....	12.
8.4.	آجال الدفع.....	12.
9.4.	طرق تأجير المؤسسة المودع لديها.....	12.
10.4.	الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء.....	12.
5	المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات.....	13.
1.5.	المسؤولون عن النشرة.....	13.
2.5.	شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة.....	13.
3.5.	المسؤول عن مراقبة الحسابات.....	13.
4.5.	شهادة مراقب الحسابات.....	14.
5.5.	المسؤول عن الإعلام.....	14.

1. تقديم الصندوق

1.1. معلومات عامة

التسمية	الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك " المسمى سابقا الصندوق المشترك للتوظيف الحكمة". (ترخيص هيئة السوق المالية لتغيير التسمية عدد 34 - 2019 بتاريخ 31 أكتوبر 2019)
الشكل القانوني	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية
الصف	مختلط
النوع	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية لرسملة النتائج
العنوان	34، نهج الهادي كراي - المنزه IV - 1080 تونس
الغرض	التكوين و التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق
التشريع المنطبق	- مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها و إتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية. - ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و بالتصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر بقرار من وزير المالية المؤرخ في 29 أفريل 2010 كما تم تنقيحه و إتمامه بالنصوص اللاحقة.
المبلغ الأصلي	1.000.000 دينار مقسمة إلى 10.000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة
ترخيص التكوين	ترخيص هيئة السوق المالية عدد 62 - 2014 بتاريخ 23 ديسمبر 2014
تاريخ التكوين	14 ديسمبر 2015
المدة	99 سنة ابتداء من تاريخ التكوين
النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية	عدد 4 بتاريخ 9 جانفي 2016
الباعثون	- الشركة التونسية للبنك - آس تي ب ماناجار
المتصرف	شركة الوساطة بالبورصة " س.ت.ب. فينانس " (ترخيص هيئة السوق المالية لتغيير المتصرف عدد 33 - 2019 بتاريخ 31 أكتوبر 2019) 34، نهج الهادي كراي - المنزه IV - 1080 تونس
المودع لديه	الشركة التونسية للبنك نهج الهادي نويرة - 1001 تونس
الموزع	الشركة التونسية للبنك نهج الهادي نويرة - 1001 تونس

تاريخ فتح الاكتتاب للعموم 19 جانفي 2016



2.1. المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره

حدد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك بـ 1.000.000 دينار مقسمة إلى 10.000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة تم اكتتابها و تحريرها بالكامل نقدا عند الاكتتاب.

يمكن الترفيع في المبلغ الأصلي بإصدار حصص جديدة أو التخفيض فيه بإعادة شراء من قبل الصندوق للحصص التي تم اكتتابها سابقا.

لا يجوز إعادة شراء الحصص المكتتبة سابقا اذا نزلت القيمة الأصلية للحصص المتداولة الى 50 000 دينار . و إذا بقيت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة تسعين يوما دون الـ 100 000 دينار فيتعين على المتصرف حل الصندوق.

3.1. هيكلية الحاملين الأولين للحصص

حامي الحصص	عدد الحصص	المبلغ (بالدينار)	النسبة
الشركة التونسية للبنك	1 000	100.000	10%
شركة الاستثمار لمجمع الشركة التونسية للبنك – شركة استثمار ذات رأس مال قار	1 800	180.000	18%
الشركة المالية "سوفي إيلان" - شركة استثمار ذات رأس مال قار	1 000	100.000	10%
س.ت.ب. فينانس	200	20.000	2%
السيد عبد القادر الحمروني	6 000	600.000	60%
المجموع	10 000	1 000 000	100%

4.1. مراقب الحسابات

شركة "كونسيلتينق و فينانسيل فيرم"، شركة عضو بهيئة الخبراء المحاسبين بتونس و الممثلة في شخص السيد وليد بن عياد

العنوان : 29، شارع الاستقلال - إقامة مريم – بناية ب – شقة ب 14 و ب 15 - 2080 أريانة

الهاتف : 71 711 793

الفاكس : 71 711 773

العنوان الالكتروني : walid.benayed@bakertilly.tn

المدة : السنوات المالية 2021-2020-2019



2 الخصائص المالية

1.2. الصنف

الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك هو صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط لرسملة النتائج موجه للمستثمرين القابلين لنسبة مخاطرة ضعيفة و بصفة عامة لكل فئات المستثمرين و خاصة الأشخاص الطبيعيين الباحثين إضافة إلى امتيازات التصرف الجماعي، رسملة توظيفاتهم.

2.2. توجهات التوظيف

يهدف الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك إلى تمكين حاملي الحصص من تنمية المبلغ الأصلي على المدى المتوسط و البعيد و ذلك عبر استثمار أغلبية المحفظة في القروض الرقاعية و رقاع الخزينة القابلة للتنظير مع توظيف نسبة لا تتجاوز 20 % من الموجودات في أسهم الشركات المدرجة بالبورصة.

وتبعا لذلك يقع الاستثمار في الصندوق كما يلي:

- بنسبة لا تتجاوز 20% من الموجودات في أسهم الشركات المدرجة بالبورصة .
- بنسبة لا تقل عن 30% من الموجودات في رقاع الخزينة القابلة للتنظير و قروض رقاعية تصدرها الدولة أو تضمن فيها و قروض رقاعية شملت عمليات اصدار باستقطاب ادخار العموم.
- بنسبة لا تتجاوز 30% من الموجودات في أوراق مالية تمثل سندات دين قصيرة المدى تصدرها الدولة و أوراق مالية تمثل سندات دين قصيرة المدى قابلة للتداول بالأسواق الخاضعة لسلطة البنك المركزي التونسي.
- بنسبة لا تتجاوز 5% من الموجودات الصافية في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية.
- بنسبة 20% من الموجودات في أموال سائلة وشبه سائلة.

3.2. تاريخ فتح عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء للعموم

تم فتح عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء للعموم يوم 19 جانفي 2016

4.2. تاريخ و دورية و طريقة احتساب قيمة التصفية

تحتسب قيمة التصفية للحصة الواحدة كل يوم عمل بالبورصة. يتم ضبطها على الساعة الخامسة مساء بالنسبة لنظام الحصتين وعلى الساعة الواحدة ظهرا بالنسبة لنظام الحصة الواحدة وعلى الساعة الثانية ظهرا خلال شهر رمضان.

تتم عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء الوافدة خلال اليوم على أساس آخر قيمة تصفية معروفة وقع ضبطها في اليوم المنقضي.

تحتسب قيمة التصفية للحصص بقسمة قيمة الموجودات الصافية للصندوق على عدد الحصص المتداولة عند التقييم.

و يتم تقييم محفظة سندات الصندوق طبقا للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل و المضبوطة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و نخص بالذكر:

✓ تقييم الأسهم

تقيم الأسهم المدرجة ببورصة الأوراق المالية بتونس بقيمة السوق . و توافق قيمة السوق متوسط السعر المرجح في يوم احتساب قيمة التصفية أو في أحدث تاريخ سابق.



عندما يترتب عن ظروف السوق بالنسبة لسند معين اتجاه نحو الانخفاض مرده الحفاظ على الانخفاض أو اتجاه نحو الارتفاع مرده الحفاظ على الارتفاع يكون سعر التقييم المطبق عتبة الحفاظ على الانخفاض في الحالة الأولى و عتبة الحفاظ على الارتفاع في الحالة الثانية.

إذا لم يشكل سند معين موضوع عرض و طلب طيلة عدد هام من الحصص المتتالية بالبورصة، يجب النظر في الجدوى من إبقاء السند بأخر سعر للتقييم. و يجب ذلك أيضا عندما يتوقع أن يكون لعدد السندات الممسوكة تأثيرا هاما على التسعيرة بالنظر للكميات المتداولة عادة .

و عندما تبرر مقاييس السوق الموضوعية التخلي عن هذا السعر كأساس للتقييم يوظف تنزيل على آخر سعر للبورصة للاقترب أكثر فأكثر من القيمة المحتملة لتداول السند. و يمكن أن يعتمد هذا التنزيل في السعر على سبيل الذكر المقاييس التالية:

- احتمالات الطلب و/أو العرض على السند
- القيمة الحسابية للسند
- مردود السند
- نشاط الشركة المصدرة و مستوى توزيع الأرباح
- درجة انتشار السند
- عدد السندات الممسوكة و سوابق التحويلات على السند

✓ تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم

نقيم الحقوق المتصلة بالأسهم المدرجة بالبورصة طبقا لقواعد تقييم الأسهم أي بقيمة السوق.

✓ تقييم الرقاع والقيم المماثلة

نقيم الرقاع والقيم المماثلة كسندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية:

- بقيمة السوق إذا كانت موضوع معاملات أو إذا سعت بالبورصة في تاريخ حديث؛
- بالتكلفة المستهلكة إذا لم تكن موضوع معاملات أو لم تسعر بالبورصة بثمن مغاير منذ تاريخ إقتنائها و ذلك مع مراعاة كل تخفيض أو ترفيع منذ تاريخ الإقتناء على مدى الفترة المتبقية.
- بالقيمة الحالية إذا ما قدر أنه لا يمكن لقيمة السوق و لا للتكلفة المستهلكة أن تمثل أساسا معقولا لقيمة تحقيق السند و إذا بينت ظروف السوق أن التقييم بالقيمة الحالية حسب الطريقة التحيينية هو المناسب.
- من بين الأسباب التي يمكن أن تبرر تقييم الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية بالقيمة الحالية يمكن ذكر التغيير ذي الدلالة في نسبة عائد التوظيفات المماثلة المصدرة حديثا.

إن الارتفاع في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى انخفاض في قيمة الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة. في حين أن انخفاضاً في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى ارتفاع في قيمة الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة.

يتمثل التقييم بالطريقة التحيينية في تحيين التدفقات النقدية المستقبلية المتولدة عن السند في تاريخ التقييم.

و بصفة عامة يجب أن يركز التقييم حسب الطريقة التحيينية على الممارسات العملية و عرف المهنة بصورة تضمن تجانس القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و قابليتها للمقارنة.

توافق نسبة التحيين الواجب اعتمادها نسب عائد التوظيفات المصدرة حديثا المماثلة من حيث المردود و المخاطرة.

✓ تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية

تقيم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية بأحدث قيمة تصفية.



✓ تقييم التوظيفات النقدية

تقيم التوظيفات النقدية في تاريخ الإقفال بالقيمة الاسمية مع طرح الفوائد المحتسبة مسبقا و غير المستحقة

5.2. أماكن و طريقة نشر قيمة التصفية

يقع تعليق قيمة التصفية اليومية للصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك كامل أيام العمل بالبورصة، من الإثنين إلى الجمعة، باستثناء حالة وجود استحالة قانونية و/أو ظروف استثنائية، وذلك لدى شبكة فروع الشركة التونسية للبنك، وعلى موقع وab المتصرف شركة الوساطة بالبورصة "س.ت.ب. فينانس" « www.stbfinance.com.tn » .

كما يقع إدراجها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

في كل بلاغ أو وثيقة يقع الإشارة فيه إلى قيمة التصفية يجب على المتصرف و الموزع الإشارة إلى قيمة التصفية السابقة.

6.2. ثمن الاكتتاب و إعادة الشراء

يساوي ثمن الاكتتاب و ثمن إعادة الشراء قيمة التصفية دون احتساب أية مصاريف إضافية (عدم وجود حق دخول و حق خروج).

و يكون الاكتتاب و إعادة الشراء حصريا ، نقدا، على أساس آخر قيمة تصفية وقع نشرها.

7.2. أماكن و توقيت الاكتتاب و إعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء بشبكة فروع الشركة التونسية للبنك التي تربطها مع المتصرف اتفاقية توزيع.

و يتم قبول مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء كامل أيام العمل بالبورصة من الاثنين إلى الجمعة وفقا للأوقات التالية:

- من الساعة الثامنة و النصف صباحا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال بالنسبة لنظام الحصتين
- من الساعة السابعة و النصف صباحا إلى الساعة الحادية عشر صباحا بالنسبة لنظام الحصّة الواحدة
- من الساعة الثامنة و النصف صباحا إلى الساعة منتصف النهار خلال شهر رمضان

8.2. المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

تقدر المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف بثلاث سنوات.

3 طرق سير الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك

1.3. تاريخ افتتاح و ختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي و تنتهي في 31 ديسمبر.
و بصفة استثنائية، بدأت أول سنة مالية فعلية للصندوق المشترك للتوظيف من تاريخ تكوينه و انتهت في 31 ديسمبر 2016.

2.3. قيمة التصفية الأصلية

حدد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك بـ 1.000.000 دينار مقسما إلى 10.000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة تم اكتتابها نقدا و تحريرها بالكامل عند الإكتتاب.

3.3. شروط و إجراءات الاكتتاب و إعادة الشراء

يتم استلام مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء بشبابيك فروع الشركة التونسية للبنك التي تربطها مع المتصرف اتفاقية توزيع.

يجب تقديم مطالب إعادة الشراء بفرع الشركة التونسية للبنك الذي تمت به عملية الإكتتاب.

إذا لم يكن للمكتتب حساب، يتم فتح حساب لفائدته من طرف فرع الشركة التونسية للبنك المعني عند الاكتتاب و يقع تسجيل عدد الحصص المكتتبه مباشرة في هذا الحساب الجديد. و يقع تسجيل العمليات اللاحقة و المحتملة بنفس الحساب.

كل عملية اكتتاب أو إعادة الشراء تجسم ببطاقة تسلم من قبل فرع الشركة التونسية للبنك المعني بالعمليه.

و يجب تحرير الحصص بالكامل عند الاكتتاب و لا يكون ذلك إلا نقدا.

كل عملية اكتتاب يجب أن تسبقها عملية قبض سيولة لفائدة الصندوق المشترك للتوظيف.

تودع الأموال في حساب المكتتب المفتوح لدى فرع الشركة التونسية للبنك المعني.

يسدد مبلغ الحصص المعاد شراءها بواسطة تحويل بنكي في أجل أقصاه ثلاثة أيام عمل بالبورصة بداية من تاريخ قبول مطالب إعادة الشراء.

يوجه إلى حامل الحصص، في ظرف خمسة أيام عمل بالبورصة من تاريخ إنجاز عملية الاكتتاب أو إعادة الشراء، إشعار بالتنفيذ يبين فيه عدد الحصص المكتتبه أو المعاد شراؤها و قيمة التصفية و مبلغ المعاملة الذي من خلاله تمت إضافة رصيد دائن أو مدين إلى حسابه.

تثبت ملكية حصص الصندوق المشترك للتوظيف بالتسجيل على قائمة يمسكها المتصرف و يترتب عن هذا التسجيل تسليم شهادة إسمية للمعني من طرف المتصرف تتضمن عدد الحصص المملوكة.

طبقا للفصل 24 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 - 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تفقيحها و اتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية، يمكن للمتصرف تعليق عمليات إعادة الشراء و عمليات إصدار حصص الصندوق بصفة مؤقتة و ذلك بعد اخذ رأي مراقب الحسابات.

و يمكن اللجوء إلى هذا التعليق خاصة في الحالات التالية:

- ظروف غير عادية اقتضت ذلك
- إذا ما أملت مصلحة حاملي الحصص
- إذا ما انخفضت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى حد 50 000 دينار فيما يتعلق بإعادة الشراء
- إذا بلغت القيمة الأصلية للحصص المتداولة 50 مليون دينار فيما يتعلق بالإكتتابات.

و يتوجب على المتصرف في الصندوق في هذه الحالات إعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار التعليق و أسبابه. كما يتوجب عليه إعلام حاملي الحصص دون أجل عن طريق نشر بلاغ بصحيفتين يوميتين واحدة منهما صادرة باللغة العربية و بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

و يجب أن يكون استئناف عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء مسبقا بإعلام هيئة السوق المالية و بنشر بلاغ في ذلك طبقا لنفس الشروط المذكورة سابقا.



4.3. أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك دفع عمولة المتصرف (س.ت.ب. فينانس) و عمولة المودع لديه (الشركة التونسية للبنك) و عمولة الموزع (الشركة التونسية للبنك) و المعلوم الراجع لهيئة السوق المالية و أجرة مراقب الحسابات و عمولة المداولات بالبورصة و الأداءات المتصلة بها و عمولة الوسيط بالبورصة و الأداءات المتصلة بها و كل المصاريف العائدة إلى هيئة السوق المالية و بورصة الأوراق المالية بتونس و التونسية للمقاصة أو المحددة بقانون أو أمر أو قرار.

يتم احتساب هذه المصاريف المذكورة أعلاه يوميا ويقع طرحها من موجودات الصندوق.

و يتحمل المتصرف جميع الأعباء الأخرى بما في ذلك مصاريف الترويج والإشهار.

5.3. توزيع الأرباح

بما أن الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك أصبح من نوع رسملة النتائج ، فإن المبالغ القابلة للتوزيع لن يتم توزيعها و إنما تقع رسملتها سنويا ابتداء من سنة 2020.

6.3. المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص و العموم

يقع إعلام حاملي الحصص و العموم بنشاط و تطور الصندوق المشترك للتوظيف حسب الصيغ التالية:

- تعليق قيمة التصفية كل أيام العمل بالبورصة من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة لدى شبابيك فروع الموزع ، الشركة التونسية للبنك، كما يقع إدراجها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية وعلى موقع واب المتصرف، شركة الوساطة بالبورصة "س.ت.ب. فينانس" « www.stbfinance.com.tn ».
- توفير نسخ كافية من النظام الداخلي و نشرة الإصدار للعموم و القوائم المالية السنوية و التقرير السنوي لنشاط الصندوق المشترك للتوظيف بالمقر الاجتماعي للمتصرف و بشبكة فروع الشركة التونسية للبنك و تقديمها لكل مستثمر يريد الاطلاع عليها دون مقابل.
- نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ ختم السنة المالية
- تمكين كل حامل حصص من الحصول على كشف حساب، عند الطلب يمكنه من تقييم سندات و من معرفة حالة حسابه على مدى الفترة الزمنية الى جانب المردودية الصافية المحققة.
- إعلام العموم و حاملي الحصص بكل حدث جديد يخص الصندوق المشترك للتوظيف طبقا للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 المؤرخ في 01 أفريل 2004 و المتعلق بالتغييرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية خلال مدة نشاطها و واجاب الإعلام المنجرة عنها.

4 إرشادات تتعلق بالمتصرف و المودع لديه و الموزع

1.4 طريقة تنظيم التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك

تتولى شركة الوساطة بالبورصة س.ت.ب. فينانس التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك طبقا لتوجيهات التوظيف المحددة للصندوق.

و يتم تحديد سياسة الإستثمار من طرف مجلس إدارة المتصرف الذي عين بدوره لجنة تصريف مكونة من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- السيد كريم بوزقرو مدير عام س.ت.ب. فينانس
- السيدة عفيفة اللطيفي رئيسة دائرة التصرف في موجودات مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية ب.س.ت.ب.
- السيدة نائلة الشريف فينانس و متصرفة في محفظة الصندوق المشترك للتوظيف
- رئيسة دائرة الدراسات و البحوث ب.س.ت.ب. فينانس

تدوم صلاحية هذه اللجنة سنة واحدة قابلة للتجديد ولا يتقاضى أعضاؤها أي أجر.

يقع إعلام هيئة السوق المالية و المودع لديه مسبقا بكل تغيير يطرأ على تركيبة هذه اللجنة.

تجتمع لجنة التصرف كل ثلاثية و حسب ما تقتضيه ظروف السوق و تتولى:

- تحديد إستراتيجية التصرف في محفظة الصندوق طبقا لتوجيهات التوظيف المحددة سلفا.
- متابعة تطبيق هذه الإستراتيجية.
- مراجعة و تحيين الإستراتيجية المحددة سابقا.

2.4 تقديم إتفاقية التصرف

تتولى شركة الوساطة بالبورصة "س.ت.ب. فينانس" جميع المهام المتعلقة بالتصرف المالي و الإداري و المحاسبي مع التصرف في الخصوم للصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك حسب القوانين و الترايب الجاري بها العمل. و تشمل هذه المهمة على سبيل الذكر لا الحصر العمليات التالية:

- التصرف في محفظة الصندوق المشترك للتوظيف،
- التصرف الإداري و المحاسبي للصندوق المشترك للتوظيف،
- احتساب قيمة تصفية حصص الصندوق و ابلاغها لهيئة السوق المالية و الموزع و العموم إبان احتسابها،
- اعداد جميع التصاريح و النشريات الترتيبية،
- الترويج التجاري للصندوق المشترك للتوظيف لدى العموم،
- مسك سجل حاملي الحصص للصندوق المشترك للتوظيف.

يعمل المتصرف في كافة الحالات لحساب حاملي الحصص وهو المخول الوحيد لممارسة حقوق التصويت المتصلة بالسندات الموجودة بمحفظة الصندوق المشترك للتوظيف.

ولا يمكن للمتصرف بأي حال من الأحوال الإقتراض لحساب الصندوق المشترك للتوظيف.

3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك كافة الموارد البشرية و المادية اللازمة لتنفيذ كل العمليات الضرورية للتصرف و خاصة :

- توفير أعوان لديهم الكفاءة اللازمة
- توفير وسائل تقنية كافية
- توفير تنظيم داخلي ملائم.



4.4. طرق تأجير المتصرف

تتقاضى شركة الوساطة بالبورصة س.ت.ب. فينانس لقاء خدمات التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك عمولة تصريف سنوية تقدر بـ 1%، باحتساب الأداءات، من الموجودات الصافية للصندوق.

تحتسب هذه العمولة يوميا و يتم تسويتها كل شهر عند حلول الأجل.

تشمل عمولة التصرف كافة المصاريف اللازمة للترويج والإشهار بكل أشكالها.

5.4. تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف و المودع لديه

عينت الشركة التونسية للبنك المودع لديه الحصري لموجودات الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك و ذلك بموجب اتفاقية إيداع و تصريف أبرمت بين "س.ت.ب. فينانس" و الشركة التونسية للبنك.

و يضطلع المودع لديه أساسا بالمهام التالية:

- المحافظة على موجودات الصندوق المشترك للتوظيف؛
- مراقبة شرعية قرارات المتصرف في الصندوق المشترك للتوظيف؛
- التدخل بصفة خاصة في بعض مراحل حياة الصندوق المشترك للتوظيف.

يتم قبض إيرادات الاكتتاب و تسديد الأموال الراجعة لعمليات إعادة الشراء عن طريق الحساب البنكي المفتوح لدى الشركة التونسية للبنك كما يتم إنجاز كافة العمليات المالية الأخرى للصندوق على نفس الحساب المذكور.

تتولى الشركة التونسية للبنك مسك حساب سندات وحساب أموال الصندوق المشترك للتوظيف و إدارتهم؛

كما يتولى المودع لديه سنويا تسليم شهادة جرد لمحفظه سندات الصندوق طبقا للمعايير المحاسبية المتعلقة بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية.

يقوم المودع لديه بفرز أوامر المتصرف في ما يتعلق بعمليات بيع وشراء السندات و كذلك العمليات المتعلقة بممارسة حقوق الاكتتاب و الإسناد المرتبطة بالأوراق المالية الموجودة بالصندوق.

كما يتوجب على المودع لديه كذلك التأكد من مدى شرعية قرارات المتصرف، و يجب عليه إذا اقتضى الأمر اتخاذ كل الإجراءات التحفظية التي يراها مناسبة. وفي حالة حدوث خلاف مع المتصرف ينبغي عليه إعلام هيئة السوق المالية.

وفي إطار ممارسته لمهمة المراقبة وفي صورة وجود إخلالات أو مخالفات يتعين على الشركة التونسية للبنك أن تنتوجه بمطلب للمتصرف في الصندوق للمطالبة بتسوية المخالفات، وفي صورة عدم الاستجابة لمطلب التسوية في ظرف 10 أيام عمل بالبورصة يقع توجيه تنبيه إلى المتصرف. وفي جميع الحالات يجب على الشركة التونسية للبنك إعلام هيئة السوق المالية و مراقب حسابات الصندوق المشترك للتوظيف.

6.4. طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

يتم تلقي مطالب الاكتتاب بشبابيك فروع الشركة التونسية للبنك التي تربطها مع المتصرف اتفاقية توزيع .

يجب تسليم مطالب إعادة الشراء بفرع الشركة التونسية للبنك الذي تمت به عملية الإكتتاب.

يتم قبول مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة وفقا للأوقات التالية:

- من الساعة الثامنة و النصف صباحا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال بالنسبة لنظام الحصتين
- من الساعة السابعة و النصف صباحا إلى الساعة الحادية عشر صباحا بالنسبة لنظام الحصاة الواحدة
- من الساعة الثامنة و النصف صباحا إلى الساعة منتصف النهار خلال شهر رمضان

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء كل أيام العمل بالبورصة على أساس آخر قيمة تصفية معروفة تم ضبطها باليوم المنقضي.



7.4. طرق التسجيل في الحساب

ينجر عن عملية الاكتتاب الأولى فتح حساب باسم المكتب لدى فرع الشركة التونسية للبنك المعني و يسجل مباشرة في هذا الحساب الجديد عدد الحصص المكتتبه. كما يتعين تسجيل عمليات الاكتتاب أو إعادة الشراء اللاحقة المحتملة في نفس الحساب.

8.4. آجال الدفع

يتم تسديد ثمن الحصص المعاد شراؤها في أجل أقصاه ثلاثة أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ استلام مطالب إعادة الشراء و ذلك بواسطة تحويل بنكي.

9.4. طرق تأجير المؤسسة المودع لديها

مقابل خدماتها كمودع لديه حصري للصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك ، تتقاضى الشركة التونسية للبنك عمولة سنوية تقدر بـ 0,1%، باحتساب الأداءات، من الموجودات الصافية للصندوق.

تحتسب هذه العمولة يوميا و تتم تسويتها كل ثلاثة أشهر عند حلول الأجل.

يتحمل الصندوق المشترك للتوظيف هذه العمولة.

10.4. الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء لدى فروع الشركة التونسية للبنك بموجب اتفاقية توزيع أبرمت بين المتصرف و الموزع.

و بموجب ذلك يتولى موزع حصص الصندوق المشترك للتوظيف المتطور للشركة التونسية للبنك المهام التالية:

- فتح الحسابات
- إعلام حاملي الحصص
- القيام بمعاملات الاكتتاب و إعادة الشراء.

مقابل خدماتها كموزع تتقاضى الشركة التونسية للبنك عمولة سنوية تقدر بـ 0,1% باحتساب الأداءات من الموجودات الصافية للصندوق المشترك للتوظيف.

يتم احتساب هذه العمولة يوميا و يقع تسويتها كل ثلاثة أشهر عند حلول الأجل.

يتحمل الصندوق المشترك للتوظيف هذه العمولة.



5 المسؤولين عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات

1.5. المسؤولين عن النشرة

السيد لطفي الدبابي : مدير عام الشركة التونسية للبنك

السيد كريم بوزقرو : مدير عام س.ت.ب. فينانس

2.5. شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة

"حسب علمنا، المعطيات الواردة بالنشرة مطابقة للواقع (التراتب الجاري بها العمل، و النظام الداخلي للصندوق المشترك للتوظيف) وتتضمن كل المعلومات اللازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق المشترك للتوظيف و المتصرف فيه و المودع لديه و الموزع و خصائصه المالية و طرق سيره و كذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة وهي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يغير أبعادها"

السيد لطفي الدبابي

السيد كريم بوزقرو

مدير عام
الشركة التونسية للبنك

مدير عام
س.ت.ب. فينانس



3.5. المسؤولين عن مراقبة الحسابات

شركة "كونسيلتنيق و فينانسيل فيرم"، شركة عضو بهيئة الخبراء المحاسبين بتونس و الممثلة في شخص السيد وليد بن عياد

العنوان : 29، شارع الاستقلال - إقامة مريم - بناية ب - شقة ب 14 و ب 15 - 2080 أريانة

الهاتف : 71 711 793

الفاكس : 71 711 773

العنوان الإلكتروني : walid.benayed@bakertilly.tn

المدة : السنوات المالية 2021-2020-2019

4.5. شهادة مراقب الحسابات

" قمنا بالتثبت من المعلومات المالية و المعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة و ذلك بإنجاز العناية المهنية التي نعتبرها لازمة حسب معايير المهنة. و ليست لدينا ملاحظات حول صدق و صحة المعلومات المالية و المحاسبية المقدمة".


Consulting & Financial Firm
 Société d'Expertise Comptable Inscrite à L'O.E.C.T
 29, Avenue de l'Indépendance - 2080 Tunis
 Tél: 71 711 793 - Fax: 71 711 773

5.5. المسؤول عن الإعلام

السيد كريم بوزقرو
 مدير عام س.ت.ب. فينانس
 العنوان : 34، نهج الهادي كراي - المنزه IV – 1080 تونس
 الهاتف : 71 717 510 الفاكس : 71 718 450
 البريد الالكتروني : k.bouzarrou@stbfinance.com.tn

10 جويلية 2020


هيئة السوق المالية
 N° 16-9277A00
 تسجيل عدد..... بتاريخ.....
 تم طبقاً لأحكام الفصل 14 من ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بالمساهمة العامة
 رئيس هيئة السوق المالية

 الامضاء صالح الصايل

